

# فتاوى الألبانى } } 4653 } } قال تعالى } وإذا حضر الْقُسْمَةَ أولُوا ... } فهل هذا الأمر للوجوب؟

محمد ناصر الدين الألبانى

يقول السائل قوله تعالى وإذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم الاية هل هذا الامر النجوب ام للنذر؟ و اذا كان

للنذر فما الصارف؟ ما نعلم صارفا بل هو الوجوب - [00:00:00](#)

ومن ذكرت هذا في احكام الجنيه تذكر هذه؟ اي نعم دخلنا هذا في اول كتاب الجنائز. نعم. خزائن الرحمن تأخذ بيدهك الى الجنة -

[00:00:15](#)